

النيابة الخصوصية لبلدية الشبيكة  
الدورة العادية الثانية لسنة 2014  
المنعقدة في 28 ماي 2014

\*\*\*

عملا بمقتضيات القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المنقح والمتمم بالقانون الأساسي عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006.  
وبناء على الاستدعاء الموجه إلى كافة السادة أعضاء النيابة الخصوصية الصادر بتاريخ 2014/5/26 تحت عدد 454 والمتضمن تاريخ ومكان وساعة عقد الجلسة وجدول الأعمال ونصه كالاتي :  
أشرّف باستدعائكم لحضور اجتماع النيابة الخصوصية خلال الدورة العادية الثانية لسنة 2014 التي تقرر عقدها يوم الإربعاء 28 ماي 2014 على الساعة منتصف النهار بمقر البلدية.  
عقد أعضاء النيابة الخصوصية دورتهم العادية الثانية اليوم الإربعاء الثامن والعشرين من شهر ماي سنة أربعة عشرة وألفين على الساعة منتصف النهار بمقر البلدية برئاسة السيد الناصر بن محمد ملاط رئيس النيابة الخصوصية للبلدية وبحضور أعضاء النيابة الخصوصية السادة:

- خليل سقا

- الهادي سقا

- الصحي ملاط

كما حضرها السيد الكاتب العام للبلدية.

وتغيب عنها بدون عذر السادة:

- عبد المجيد منصور

- الناصر بن عمار ملاط

- أمال مصباح

- وصال سقا

.../...

افتتح السيد الناصر بن محمد ملاط رئيس النيابة الخصوصية للبلدية الجلسة بالترحيب بالسادة أعضاء النيابة الخصوصية الحاضرين, وأشار إلى أن الأعضاء الحاضرين تتألف منهم الأغلبية القانونية .

وأذن لأعضاء النيابة الخصوصية بتعيين أحد الأعضاء لإمضاء محضر الجلسة عملاً بمقتضيات الفصل 41 جديد من القانون الأساسي للبلديات , فتمّ الاتفاق بالإجماع على تعيين السيد: الهادي سقا لإمضاء محضر جلسة الدورة.

ثمّ تولى السيد رئيس النيابة الخصوصية عرض جدول الأعمال وتلاه على الحاضرين حسبما جاء بنص الاستدعاء وهو كالاتي :

- 1- الحساب المالي لسنة 2013.
- 2- تنقيح القانون الإطار لموظفي وعملة البلدية.
- 3- إقرار مبدأ إنجاز مقاسم بلدية لفائدة أعوان وعملة بلدية الشبيكة.
- 4- متابعة المشاريع البلدية بالمخطط الإستماري .
- 5- مسائل مختلفة: تنقيح معالم بعض الخدمات البلدية منها تفريغ آبار تصريف المياه المستعملة بمنهج 10 دنانير داخل المنطقة البلدية و20 دينار خارج المنطقة البلدية.

ثم طلب أعضاء النيابة الخصوصية للبلدية إدراج مراجعة معلوم رفع فواضل البناء ومعلوم إسداء خدمات أخرى ( تزويد بعض المواطنين بصهريج ماء ), لذا نطلب من السادة أعضاء النيابة الخصوصية المصادقة على إدراج المواضيع المذكورة ضمن موضوع المسائل المختلفة بجدول أعمال هاته الدورة, فوافق أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على تعديل جدول الأعمال كالاتي :

- 1- الحساب المالي لسنة 2013.
- 2- تنقيح القانون الإطار لموظفي وعملة البلدية.
- 3- إقرار مبدأ إنجاز مقاسم بلدية لفائدة أعوان وعملة بلدية الشبيكة.
- 4- متابعة المشاريع البلدية بالمخطط الإستماري .
- 5- مسائل مختلفة: تنقيح معالم بعض الخدمات البلدية منها: - تفريغ آبار تصريف المياه المستعملة بمنهج 10 دنانير داخل المنطقة البلدية و20 دينار خارج المنطقة البلدية - معلوم رفع فواضل البناء والحدائق من 10 دينار إلى 15 دينار, - ومعلوم إسداء خدمات أخرى: ( تزويد بعض المواطنين بصهريج ماء ) من 10 دينار إلى 15 دينار.

وتمت المصادقة على جدول الأعمال بالإجماع .  
ثم أذن السيد رئيس النيابة الخصوصية للسادة أعضاء النيابة للتداول في المواضيع المدرجة بجدول الأعمال والتي تمت المصادقة عليها فكانت كالاتي :

## الموضوع الأول : الحساب المالي لسنة 2013 وغلق ميزانية تصرف 2013.

عرض السيد رئيس النيابة الخصوصية الموضوع على الحاضرين قائلا :  
تطبيقا للقانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المنقح  
والمتمم بالقانون الأساسي عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 وخاصة الفصل 37  
منه وتطبيقا لمقتضيات الفصلين 33 و 34 من القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في  
18 ديسمبر 2007 الذي ينص على أن ينظر المجلس البلدي في دورته المنعقدة في شهر ماي في  
الحساب المالي الذي يقع إعداداه طبقا لمقتضيات الفصل 282 من مجلة المحاسبة العمومية وتقع المصادقة  
عليه من قبل سلطة الإشراف التي لها صفة الموافقة على الميزانية المتعلقة به.  
ويثبت القرار المتعلق بغلق ميزانية البلدية لسنة 2013 المبلغ النهائي للموارد المستخلصة وللنفقات  
المأذون بدفعها خلال السنة ويلغى الإعتمادات الباقية دون استعمال ويرخص في نقل نتيجة السنة إلى  
الحسابين المفتوحين بالعمليات الخارجة عن الميزانية للبلدية تحت عنوان المال الاحتياطي بالنسبة للعنوان  
الأول والجزئين الثالث والرابع من العنوان الثاني والمال الانتقالي بالنسبة للجزء الخامس من العنوان الثاني.  
نعرض عليكم أبواب الحساب المالي لتصرف 2013 حيث كانت النتائج التي أسفرت عليها  
الحسابات إلى موفى ديسمبر 2013 كما يلي :

- 1- المبلغ الجملي لمقايض الميزانية.....: 1.234.995,868
  - 2- المبلغ الجملي النهائي لمصاريف الميزانية المأذون بدفعها.....: 998.096,836
  - 3- مبلغ نتيجة سنة 2013 التي يرخص في نقلها إلى حسابات خارج  
الميزانية ( الفائض الجملي للميزانية ) .....: 236.899,032
  - 4- مبلغ الإعتمادات بالعنوان الأول الباقية دون استعمال إلى حد اختتام  
التصرف والتي يصرح بإلغائها.....: 79.167,705
  - 5- مبلغ اعتمادات الدفع بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني الباقية دون  
استعمال إلى حد اختتام التصرف والتي يصرح بإلغائها.....: 62.909,256
  - 6- مبلغ اعتمادات الدفع بالجزء 5 من العنوان الثاني الباقية دون استعمال إلى  
حد اختتام التصرف والتي سيقع تحويلها إلى التصرف الموالي (فائض الجزء5): 28,000
  - 7- مبلغ اعتمادات الدفع بالجزء 5 من العنوان الثاني الباقية دون استعمال إلى  
حد اختتام التصرف والتي يصرح بإلغائها لعدم إنجاز ما يقابلها من موارد.....: لا شيء
- تطبيقا للفصل 37 من القانون الأساسي للبلديات يتم انتخاب رئيسا لجلسة مناقشة الحساب المالي  
لسنة 2013 وعند الإقتراع يغادر رئيس النيابة الخصوصية الجلسة.

## قـرـار المجلس

وتطبيقا للفصل 37 من القانون الأساسي للبلديات تم انتخاب السيد : الهادي سقا رئيسا  
للجلسة. ثم ناقش أعضاء المجلس الحاضرين أبواب الحساب المالي تصرف 2013 .  
وبعد المناقشة غادر السيد رئيس النيابة الخصوصية الجلسة, ثم أجريت علمية الإقتراع فصادق أعضاء  
المجلس بالإجماع على الحساب المالي تصرف 2013 والترخيص في نقل مبلغ نتيجة سنة 2013 أي  
الفائض الجملي للميزانية والبالغ : 236.899,032 إلى الحسابين المفتوحين بالعمليات الخارجة عن  
الميزانية للبلدية تحت عنوان :

- المال الاحتياطي بالنسبة للعنوان الأول .....: 190.972,408
  - والجزئين الثالث والرابع من العنوان الثاني .....: 45.898,624
  - والمال الانتقالي بالنسبة للجزء الخامس من العنوان الثاني .....: 28,000
- والتصريح بغلق الميزانية تصرف 2013 .  
وفوضوا للرئيس النيابة الخصوصية لإتمام بقية الإجراءات.

الموضوع الثاني : تنقيح القانون الإطار لموظفي وعملة البلدية .

يعرض السيد رئيس النيابة الخصوصية بالشبكة على السادة الحضور إمكانية النظر في موضوع تنقيح قانون الإطار البلدي بالشكل الذي يتلاءم مع متطلبات الترقيات للعملة والموظفين وذلك بإجراء بعض التعديلات والتنقيحات في بعض الرتب والأصناف وذلك على النحو المعروض أسفله :

- إضافة رتبة متصرف مستشار نظرا لإمكانية ترقية أحد المتصرفين.
- إلغاء رتبة كاتب كاتب تصرف نظرا لإحالة أحدهم على التقاعد.
- إحداث شغور في رتبة تقني بالنسبة للسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.
- إلغاء رتبة تقني أول.
- إحداث رتبة مستكتب إدارة.
- بالنسبة للعملة :

- إحداث شغورين في الوحدة الثالثة لترقية عملة لرتبة عامل صنف 8.
- تعديل مختلف الأصناف لتلائم مع العدد الموجود.

قرار المجلس :

وبعد المناقشة والدرس صادق الحاضرون بالإجماع على تنقيح القانون الإطار لموظفي وعملة البلدية على النحو التالي :

(1) السلك الإداري المشترك :

الخط	عدد الخط المصادق عليها	الخط المشغولة	الخط الشاغرة
متصرف مستشار	01	-	01
متصرف.	02	02	-
ملحق إدارة.	01	-	01
مستكتب إدارة.	03	01	02
راقن.	01	01	-

(2) السلك التقني المشترك للإدارات العمومية :

الخط	عدد الخط المصادق عليها	الخط المشغولة	الخط الشاغرة
تقني.	01	01	-

(3) السلك المشترك لمحلي وتقني الإعلامية :

الخط	عدد الخط المصادق عليها	الخط المشغولة	الخط الشاغرة
واضع برامج.	01	-	01
تقني الإعلامية "اختصاص شبكات إعلامية"	01	01	-

(4) سلك منشط تطبيق رياض الأطفال :

الخط	عدد الخط المصادق عليها	الخط المشغولة	الخط الشاغرة
منشطة تطبيق رياض الأطفال.	01	01	-

(5) سلك العملة :

الوحدة	الصف	المصادق عليها	المشغولة	الشاغرة
I	الأول	06	05	-
	الثاني	06	-	06
	الثالث	03	02	01
II	الرابع	03	01	02
	الخامس	03	02	01
	السادس	04	01	03
	السابع	03	02	01
III	الثامن	02	-	02

وفوضوا لرئيس النيابة الخصوصية لإتمام بقية الإجراءات .

الموضوع الثالث : إقرار مبدأ إنجاز مقاسم بلدية لفائدة أعوان وعملة بلدية الشبيكة.

يعرض السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية الشبيكة على السادة أعضاء النيابة الحاضرون النظر في موضوع إنجاز مقاسم إجتماعية لفائدة أعوان وعملة إدارة البلدية نظرا لظروفهم الإجتماعية الصعبة وغلاء المعيشة في السنوات الأخيرة التي تلت الثورة المجيدة ونظرا إلى أن قطعة الأرض موضوع تفويت من أملاك الدولة لفائدة البلدية لإنجاز المقاسم الإجتماعية. وبعد التداول والنقاش .

### قرار المجلس

بعد المناقشة والدرس أقر أعضاء النيابة الخصوصية الحاضرون بالإجماع مبدأ إنجاز مقاسم إجتماعية لفائدة أعوان وعملة بلدية الشبيكة .

الموضوع الرابع : متابعة المشاريع البلدية بالمخطط الإستثماري .

عرض السيد رئيس النيابة الخصوصية على الحاضرين موضوع متابعة المشاريع البلدية المدرجة بالمخطط الإستثماري البلدي حيث أعلمهم أنه وقع إنجاز جميع المشاريع المدرجة بالمخطط ما عدى مشروع نادي الأطفال لعدم توفر مساهمة وزارة المرأة. وبعد المناقشة والدرس أكد الحاضرون على ضرورة مراسلة وزارة المرأة والطفولة للحصول على المساعدة المخصصة لبناء مشروع نادي الأطفال بالشبيكة.

.../...

تنقيح إستخلاص بعض المعاليم البلدية مقابل إسداء خدمات:

عرض السيد رئيس النيابة الخصوصية على السادة الأعضاء الحاضرون النظر في موضوع تنقيح بعض المعاليم المستخلصة لفائدة بلدية الشبيكة مقابل إسداء خدمات وذلك بعد الإطلاع على القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية . وعلى الأمر عدد 1346 لسنة 2003 المؤرخ في 16 جوان 2003 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

وعلى الأمر عدد 628 لسنة 1985 المؤرخ في 23 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية الشبيكة. وذلك على النحو التالي :

- استخلاص معلوم تفريغ آبار الصرف الصحي بمبلغ 10 دنانير للصهريج الواحد داخل المنطقة البلدية عوضا عن 8 دنانير للصهريج الواحد, و 20 دينار للصهريج الواحد خارج المنطقة البلدية.
- استخلاص معلوم رفع فواضل البناء والحدائق من 10 دينار إلى 15 دينار.
- استخلاص ومعلوم إسداء خدمات أخرى: ( تزويد بعض المواطنين بصهريج ماء ) من 10 دينار إلى 15 دينار.

قرار المجلس

بعد المناقشة والدرس صادق أعضاء النيابة الخصوصية الحاضرون بالإجماع على تنقيح بعض المعاليم البلدية مقابل إسداء خدمات وذلك على النحو التالي :

- استخلاص معلوم تفريغ آبار الصرف الصحي بمبلغ 10 دنانير للصهريج الواحد داخل المنطقة البلدية عوضا عن 8 دنانير للصهريج الواحد, و 20 دينار للصهريج الواحد خارج المنطقة البلدية.
- استخلاص معلوم رفع فواضل البناء والحدائق من 10 دينار إلى 15 دينار.
- استخلاص ومعلوم إسداء خدمات أخرى: ( تزويد بعض المواطنين بصهريج ماء ) من 10 دينار إلى 15 دينار.

وبالإنتهاء من التداول في المواضيع المدرجة بمجدول الأعمال جدد السيد رئيس النيابة الخصوصية  
شكره للحاضرين ودعاهم لمزيد الحضور بالإدارة البلدية ومواكبة كل ما يتعلق بالعمل البلدي .  
وفي حدود الساعة الواحدة رفعت الجلسة وأتمت النيابة أعمالها.

الشبيكة في : 28 ماي 2014

**رئيس النيابة الخصوصية**

**الناصر بن محمد ملاط**